

قانون رقم ١٣٤ لسنة ٢٠٠٠

بربط موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي

بمحافظة بنى سويف

للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠

باسم الشعب

**رئيس الجمهورية**

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة العامة لمياه الشرب والصرف الصحي بمحافظة بنى سويف للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٣٠١٥٣٠٠ جنيه (فقط وقده ثلائون مليونا ومائة وثلاثة وخمسون ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٢٣١٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ثلاثة وعشرون مليونا ومائة ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- أجور بمبلغ ١٤١٠٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٩٠٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ١٧١٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده سبعة عشر مليونا ومائة ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر عجز العمليات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٦٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقده ستة ملايين من الجنيهات) .

(المادة الخامسة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٧٠٥٣٠٠ جنيه (فقط وقده سبعة ملايين وثلاثة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالى :

- استخدمات استثمارية بمبلغ ٩٠٠٠ جنية .

- تحويلات رأسمالية بمبلغ ١١٥٣٠٠ جنية .

(المادة السادسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١ / ٢٠٠٢ بمبلغ ٧٠٥٣٠٠ جنية (فقد رقتده سبعة ملايين وثلاثة وخمسون ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة بمبلغ ٦١٥٣٠٠ جنية منها مبلغ ٥٠٠٠ جنية مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .

- قروض وتسهيلات ائتمانية بمبلغ ٩٠٠٠ جنية كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري أو غيره من البنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٠

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ .

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠ م) .

حسني مبارك

| بيان الموارد   |       | بيان التحويلات الجارية             |       | بيان الاستخدامات الجارية            |       |
|--|-------|------------------------------------|-------|-------------------------------------|-------|
| الإجمالي الموارد ..... ٣٦١٢٣                             | ٣٦١٢٣ | النفقات الجارية ..... ١٤٣٧         | ١٤٣٧  | الإيرادات الجارية ..... ١٢٠         | ١٢٠   |
| تحويلات رأسمالية ..... ٣٦٣٧                              | ٣٦٣٧  | تجارة الأذونات الجارية ..... ٢٣٨٣٧ | ٢٣٨٣٧ | تجارة الإيداعات الجارية ..... ٢٣٨٣٧ | ٢٣٨٣٧ |
| حملة استخدامات الرأسمالية ..... ٣٥٩٣                     | ٣٥٩٣  | حملة الموارد الجارية ..... ٢٣٨٣٧   | ٢٣٨٣٧ | حملة الإيداعات الجارية ..... ٢٣٨٣٧  | ٢٣٨٣٧ |
| الإيرادات الرأسمالية ..... ٣٥١٦                          | ٣٥١٦  | عجز الميزانية ..... ٢٣٨٣٧          | ٢٣٨٣٧ | عجز الميزانية ..... ٢٣٨٣٧           | ٢٣٨٣٧ |
| إيرادات رأسمالية متبردة (تبها مبلغ ..... جنب ..... ٣٥٣)  | ٣٥٣   | عجز الميزانية ..... ٢٣٨٣٧          | ٢٣٨٣٧ | عجز الميزانية ..... ٢٣٨٣٧           | ٢٣٨٣٧ |
| مساهمة من المؤسسة العامة ..... ٣٥٣                       | ٣٥٣   | عجز الميزانية ..... ٢٣٨٣٧          | ٢٣٨٣٧ | عجز الميزانية ..... ٢٣٨٣٧           | ٢٣٨٣٧ |
| نروض وتسهيلات ائتمانية كلايا فرض بنك الاستثمار ..... ٣٥٩ | ٣٥٩   | تجارة الأذونات الجارية ..... ٢٣٨٣٧ | ٢٣٨٣٧ | تجارة الإيداعات الجارية ..... ٢٣٨٣٧ | ٢٣٨٣٧ |
| الإجمالي الموارد ..... ٣٦١٢٣                             | ٣٦١٢٣ | تجارة الموارد الجارية ..... ٢٣٨٣٧  | ٢٣٨٣٧ | تجارة الأذونات الجارية ..... ٢٣٨٣٧  | ٢٣٨٣٧ |